

بحار الأنوار

[265] السماوات والارض حنيفا مسلما وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي و مماتي لله رب العالمين، لا شريك له وبذلك امرت وأنا من المسلمين، اللهم منك ولك، اللهم تقبل مني، بسم الله الذي لا إله إلا هو وأكبر وصلى الله على محمد وعلى أهل بيته ثم كل وأطعم. وسألته عن التكبير في أيام التشريق، قال: يوم النحر صلاة الاولى إلى آخر أيام التشريق من صلاة العصر يكبر يقول: (الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله وأكبر وأكبر والحمد لله أكبر على ما هدانا الله أكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام). وسألته عن الرجل يكون لولده الجارية أيطؤها؟ قال: إن أحب أن يقومها على نفسه قيمة، ويشهد شاهدين على نفسه بثنائها، فيطؤها إن أحب، وإن كان لولده مال وأحب أن يأخذ منه فليأخذ، وإن كانت الام حية فلا أحب أن تأخذ منه شيئا إلا قرضا. وسألته عن الرجل يذبح على غير قبلة قال: لا بأس إذا لم يتعمد، وإن ذبح ولم يسم فلا بأس أن يسمى إذا ذكر بسم الله على أوله وآخره ثم يأكل. وسألته عن الزكاة أيعطاها من له المائة، قال: نعم، ومن له الدار والعبد، فإن الدار ليس نعهها مالا. وسألته عن الحائض قال: يشرب من سورها ولا يتوضؤ منه. وسألته عن المملوك يعطى من الزكاة؟ قال: لا. وسألته عن الصرورة (1) يحجه الرجل من الزكاة؟ قال: نعم، وليس ينبغي لاهل مكة أن يمنع الحاج شيئا من الدور ينزلونها. وسألته عن قول الله عزوجل: (اذكر وأكثيرا) قال: قلت: من ذكر الله مائتي مرة أكثير هو؟ قال: نعم. وسألته عن النوم بعد الغداة، قال: لا حتى تطلع الشمس. قال: وذكر الخاتم قال: إذا اغتسلت فحوله من مكانه، وإن نسيت حتى تقوم في الصلاة فلا آمرك أن تعيد الصلاة.

(1) الصرورة: الذي لم يحج.